رابط المادة على منصة باحث

4976 - حكم أن يحج الزوج عن أم زوجته - نور على الدرب

صالح اللحيدان

اه ايظا لديها سؤال اخر حول الحج تقول اه ان جدتها ارملة وضريرة ومريضة وتريد ان تمشي حجتها مع زوج ابنتها فهل هذا يجوز ام لا افيدونا ولكم خالص الشكر مع العلم ان جدي قد حج ان جدتي قد حجت فرضها - 00:00:00

الجواب نعم يجوز لها ان تنيب زوج ابنتها بان يحج عنها وان كانت قد حجت فرضها ولا بأس بذلك ولا اثم وارجو الله ان يثيبها على نيتها وعلى وان يثيب زوج البنت على ما يؤديه من عمل - 00:00:20